

/صفحة 111/

من القانون الأساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي:

- أ - العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية " الطوائف الإسلامية " الذين باعدت بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الإيمان بها .
- ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الأخذ بها .
- ج - السعي إلى إزالة ما يكون من نزاع بين شعبيين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق بينهما .